

شرح أصول الكافي

[175] النفس والشیطان وفتنة المحيا والممات وفتنة القبور وغيرها والتعميم أولى.

قوله (فتعزوا بعزاء الله) الفاء للتفريع لأن ما تقدم موجب لتعزيهم بعزاء الله والتعزي الانتساب والتأسي والتصبر عند المصيبة والترجيع وهو قول: " إنا لله وإنا إليه راجعون " عندها كما أمر الله تعالى به وعزاء الله صبره الذي أمر به في مواضع من الكتاب أو تعزية الله إياهم بإقامة الاسم مقام المصدر والاحتمالات ثمانية حاصلة من ضرب الأربعة في الاثنين فتأمل فيها واتبع أحسنها. قوله (فأنتم أهل الله عز وجل) أهل الله من كان حركاته وسكناته لله تعالى وموافقة لرضاه وقوله " الذين بهم تمت النعمة " أي نعمة الله على الخلق إما خبر بعد خبر أو صفة موصحة لأهل الله وهو إشارة إلى ما نزل يوم نصب علي (عليه السلام) للخلافة من قوله تعالى: * (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً) *.

قوله (واجتمعت الفرقة) الفرقة بالضم الإسلام من المفارقة وفي إسناد الاجتماع إليها مبالغة في تبدل المفارقة بالجمعية ولو قرئت بالكسر وأريد بها جنس الطائفة الشامل للطوائف المتفرقة لم يكن بعيداً. قوله (وائتلفت الكلمة) الائتلاف والتألف مطاوع التأليف تقول ألفت بين الأشياء تأليفاً فتألفت وائتلفت والمقصود أن بسبب تأليفهم بين العرب وغيرهم من الطوائف المختلفة في الآراء والعقائد والأعمال ائتلفت كلمتهم فيها. قوله (وأنتم أولياؤه) أي أنصاره أو أحباؤه والأولى بالتصرف في أمور خلقه والمالك له. قوله (مودتكم من الله واجباً في كتابه) كما قال جل شأنه مخاطباً لنبيه (صلى الله عليه وآله): * (قل لا أسألكم عليه اجرا إلا المودة في القربى) * والقربى أهل البيت (عليهم السلام). قوله (ثم الله على نصركم إذا يشاء قدير) لا يبعد أن يكون المراد وما وعدهم الله ورسوله من نصر الصاحب المنتظر (عليه السلام). قوله (فاصبروا لعواقب الأمور) لعل المراد بها ما وعد الله للصابرين أو الأعم منه ومما وعد من نصره الصاحب (عليه السلام) أو الأعم منهما ومن الوعيد للمخالفين فيشمل الوعد والوعيد جميعاً ويؤيده قوله: * (فإنها إلى الله تصير) * إذ فيه وعد ووعيد يعني أن الأمور أو عواقبها تصير إلى الله لا إلى غيره فيجزى كل أحد بما يستحقه. قوله (قد قبلكم الله - إلى قوله - في الأرض) فأهل البيت وديعة النبي عند الله والأولياء المؤمنون وديعة الله عند أهل البيت فحفظ الأولياء عليهم وعلى الله كما أن حفظهم على الله وعلى الأولياء إذ لا يجوز لأحد ضياع وديعة الغير، ويفهم منه أن حفظ هذه الودائع ورعاية حقوق الإخوان من